معاً من أجل أمن واستقرار الوطن

وثائقيات

مسار الحوار والمبادرات الوطنية

اتفاق 23 فبراير 2009م

بعد حوارات عدة دعا إليها الرئيس ضمت ممثلين عن المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء المشترك الممثلة في المجلس ونظراً لما تقتضيه المصلحة الوطنية وحرصاً على إجراء انتخابات حرة ونزيهة وآمنة في ظل مناخات سياسية ملائمة تشارك فيها أطياف العمل السياسي كافة، فإن الموقعين أدناه من الأحزاب السياسية الممثلة في مجلس النواب ممثلة بالمؤتمر الشعبي العام، والتجمع اليمني للإصلاح، والحزب الاشتراكي اليمني والتنظيم الوحدوي الشعبي الناصري وحزب البعث العربي الاشتراكي، يتقدمون بالطلب إلى هيئة رئاسة مجلس النواب باتخاذ الاجراءات الدستورية اللازمة لتعديل المادة 65 من الدستور المتعلقة بمدة مجلس النواب من خلال القانون، بما يسمح بتمديد فترة مجلس النواب الحالي لمدة عامين نظراً لعدم توفر الوقت الكافي للقيام بالإصلاحات التالية:

أولاً: إتاحة الفرصة للأحزاب والتنظيمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني لإجراء التعديلات الدستورية اللازمة لتطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية.

ثانياً: تمكين الأحزاب السياسية الممثلة في البرلمان من استكمال مناقشة المواضيع التي لم يتفق عليها أثناء إعداد التعديلات على قانون الانتخابات وتضمين مايتفق عليه في صلب القانون.

ثالثا: إعادة تشكيل اللجنة العليا للانتخابات وفقاً لما ينص عليه القانون.

«اتفاق 17 يوليو 2010م»

نص المحضر المشترك لتنفيذ اتفاق فبراير بين المؤتمر والمشترك السبت 17 يوليو 2010م

وقع المؤتمر الشعبي العام واحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب اليوم السبت على محضر مشترك لتنفيذ إتفاق فبراير العام الماضي، والمتعلق بتشكيل لجنة للتهيئة والإعداد للحوار الوطني الشامل،وذلك برعاية فخامة الرئيس علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية.

وفيما يلي نص الاتفاق:

تنفيذاً لاتفاق 23 فبراير2009م عقد المؤتمرالشعبي العام واحزاب اللقاء المشترك الممثلة بمجلس النواب ممثلة في الاخوة التالية اسماؤهم:

1 - الدكتور عبد الكريم الارياني - النائب الثاني لرئيس المؤتمر الشعبي العام

وعن أحزاب اللقاء المشترك الممثلة في مجلس النواب:

1 - عبد الوهاب محمود - الأمين العام لحزب البعث العربي الاشتراكي.

2 - عبد الوهاب الآنسي - الأمين العام لحزب التجمع اليمني للإصلاح.

3 - ياسين سعيد نعمان- الامين العام للحزب الاشتراكي اليمني.

4 - سلطان العتواني - الأمين العام للتنظيم الوحدوي الناصري.

اجتماعاً اليوم تم فيه الاتفاق على تشكيل لجنة للتهيئة والإعداد للحوار الوطني الشامل، استنادا الىاتفاق فبراير 2009م الذي تنص الفقرة الاولى منه على مايلي: (إتاحة الفرصة للأحزاب والتنظيمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني في مناقشة التعديلات الدستورية اللازمة لتطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية) وذلك على النحو التالي:

1 - تلتقي أحزاب اللقاء المشترك مع المؤتمرالشعبي العام كممثلين لشركائهم وحلفائهم في لقاء تمهيدي يقوم فيه كل من الطرفين بتحديد وتسمية شركائهم وحلفائهم والذين سيمثلون الطرفين في اللجنة المشتركة للإعداد والتهيئة للحوار الوطني ولا يجوز لأي طرف الاعتراض على مايقدمه الطرف الآخر.

2 - بعد إستكمال تحديد القائمتين يتم تشكيل اللجنة المشتركة للإعداد والتهيئة للحوار الوطني من القائمتين بالتساوي بعدد إجمالي قدره مائتا عضو.

3 - يوقع على محضر الاتفاق الاطراف الموقعة على اتفاق فبراير2009م.

4 - يستحضر الطرفان الى جانب ماورد أعلاه قائمة اخرى بأسماء الاحزاب والقوى والفعاليات السياسية والاجتماعية والوطنية ومنظمات المجتمع المدني التي سيتم الاتصال بها والتشاور معها من قبل لجنة الاعداد والتهيئة للحوار وضم كل من يقبل بفكرة الحوار الوطني الى قوام اللجنة بنفس المعايير التي يتم بها تشكيل اللجنة من حيث العدد والتمثيل.

5 - استكمال التشاور مع بقية الاحزاب والقوى السياسية والفعاليات الإجتماعية ومنظمات المجتمع المدني الراغبة للانضمام للحوار الوطني دونما استثناء.

6 - إعداد البرنامج الزمني للحوار والضوابط المنظمة له.

7 - تتخذ اللجنة قراراتها بالتوافق وتكون ملزمة للجميع.

8 - رئاسة اللجنة دورية وتعقد أول اجتماع لها في قاعة المركز الثقافي بالعاصمة صنعاء.

9 - يعين كل من طرفي الحوار رئيساً ونائباً يمثله وإذا كانت الرئاسة لأي طرف يكون النائب من الطرف الثاني ويشكل الرئيسان والنائبان هيئة رئاسة لجنة الحوار الوطني الشامل وتسري هذه القاعدة على اللجان المنبثقة عنها.

10 - تكون اعمال اللجنة علنية وشفافة بما يمكن الرأي العام والاشقاء والاصدقاء من متابعة سير الحوار أولاً بأول.

ورقة قدمت لأحزاب اللقاء المشترك (27 يناير 2011م)

بسم اللّه الرحمن الرحيم

1 - المادة (112) النظام الرئاسي:

يتم الابقاء على المادة لدورتين 7 سنوات أو خمس سنوات دورتين (دون تصفير العداد).

2 -القائمة النسبية.. توضع في الدستور وينظمها القانون:

التصويت لمن هم غير مسجلين في السجل الانتخابي.

3 - يسمح لمن بلغ السن القانونية أن يصوتوا بالبطاقة.

4 - الحوار بين الأحزاب السياسية المعترف بها والمسجلة في لجنة شئون الأحزاب.

- ما يتم التوصل إليه بين هذه الأحزاب تعرض على حلفائهم وتعرض على السلطات الدستورية.

ورقة مقدمة من (ايس كامبل) كمقترح للحل

 الحوار الوطني بما في ذلك الاصلاحات السياسية والاصلاحات الدستورية يجب ان تبدأ في اقرب وقت ممكن، ويتم احاطة اصدقاء اليمن والشركاء الدوليين بتقارير التقدم من لجنة الحوار وكذا فيما يتعلق بتنفيذ الاصلاحات المتفق عليها.

 التعديلات الدستورية بما في ذلك القائمة النسبية يتم مناقشتها والانتهاء منها وتسليمها لمجلس النواب لاتخاذ اللازم ويتم إجراء الاستفتاء على تلك التعديلات بما يتفق زمنياً والانتخابات البرلمانية.

 اما فيما يتعلق باللجنة العليا للانتخابات سيعمل القضاة كهيئة اشرافية عليا لضمان نزاهة العملية الانتخابية وسيعمل ممثلو الأحزاب كهيئة تنفيذية. وهذه الهيئة التنفيذية ستشكل من الاحزاب السياسية بموجب 4:5 ورئيس هذه الهيئة من الفريق الذي له 4 ممثلين.

 يتم مراجعة تعديلات قانون الانتخابات فيما يتعلق بتحديث السجل الانتخابي وكذا الموطن الانتخابي والاتفاق بين الطرفين حول ذلك. والدعوة للقيد والتسجيل قبل إجراء الانتخابات البرلمانية. وإن اقتضى الامر فيمكن للجنة العليا طلب وقت إضافي لايزيد عن 6 شهور.

رسالة رئيس الجمهورية رداً على مايسمى بخارطة الطريق

انطلاقاً مما تقتضيه المصلحة الوطنية العليا وبمراجعة الرؤية المقدمة منكم نطرح عليكم الملاحظات التالية:

- التأكيد على أن الحوار الوطني الشامل لتنفيذ اتفاق فبراير 2009م الذي يؤدي إلى إجراء تعديلات دستورية تؤدي إلى تطويرالنظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية حسب طلب أحزاب اللقاء المشترك وبما من شأنه الخروج برؤية وطنية لمعالجة القضايا التي تهم الوطن وتخدم مصالحه العليا.

ومن أجل الوصول الى ماسبق نقترح التالي:

- التصويت النهائي في مجلس النواب على مشروع التعديلات لقانون الانتخابات والاستفتاء التي تم التصويت على موادها مادة مادة وإذا وجدت مواد ترون من وجهة نظركم بأنها مازالت محل خلاف يتم العودة إلى محاضر مجلس النواب بهذا الشأن أو تشكيل لجنة مصغرة من أعضاء مجلس النواب من الطرفين للاتفاق على تلك المواد والتصويت على القانون في مدة لاتتجاوز الاستحقاق القانوني للفترات الزمنية لإجراء الانتخابات في موعدها المحدد.

- إعادة تشكيل اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء سواء من القائمة السابقة المقرة من مجلس النواب أو الاتفاق على قائمة أخرى والمضي في إجراء الانتخابات النيابية في موعدها المحدد في ابريل2011م طبقاً لما تم الاتفاق عليه والذي بموجبه تم تعديل المادة (65) من الدستور والتمديد لمجلس النواب الحالي لمدة سنتين ولمرة واحدة.

- تشكيل حكومة وحدة وطنية من الأحزاب الممثلة في مجلس النواب تتولى الإشراف على سير الانتخابات النيابية.

- تشكيل لجنة مصغرة من المؤتمر الشعبي العام وحلفائه وأحزاب اللقاء المشترك وشركائه لدراسة مايتم تقديمه من الطرفين حول التعديلات الدستورية ومنها ما يتعلق بتطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية وبعد الاتفاق عليها من الطرفين يتم إنزالها إلى الحوار الوطني وبعد إقرارها تستكمل الإجراءات بشأنها طبقاً للدستور والقانون.

- فيما يتعلق بما ورد في الورقة حول بناء الدولة اللامركزية فإننا نرى أن تكون الصيغة على النحو التالي:

(تعزيز دور الحكم المحلي في اتجاه اللامركزية الإدارية والمالية وبما يحقق حكماً محلياً واسع الصلاحيات وتجرى التعديلات الدستورية والقانونية اللازمة لذلك بحسب مايتم الاتفاق عليه من الطرفين).

لأنه يفهم من تعبير بناء الدولة اللامركزية بأنه يسير في اتجاه مفهوم الفيدرالية أو الكونفدرالية.

- يتم إنجاز ماذكر أعلاه وخصوصاً مايتعلق بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء والتصويت النهائي على قانون الانتخابات والاستفتاء في موعد لايتجاوز السابع والعشرين من شهر اكتوبر 2010م وذلك التزاماً بالمواعيد الدستورية والقانونية لإجراء الانتخابات النيابية في موعدها المحدد.

ورقة اللجنة الرباعية المقدمة لرئيس الجمهورية

 التأكيد على أن الحوار الوطني الشامل والمؤدي إلى تنفيذ البند أولا من اتفاق فبراير 2009م والذي ينص على إجراء تعديلات دستورية تؤدي إلى تطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية هو المدخل السليم لإخراج البلد من الأزمات القائمة.

 التأكيد على إجراء الاستفتاء على التعديلات الدستورية أولا بعد ذلك يبدأ التحضير لإجراء الانتخابات النيابية بما في ذلك القائمة النسبية.

 من اجل الوصول الى ماسبق نقترح الإطار التالي:

أ. يقوم الحوار الوطني الشامل بإقرار الإصلاحات المؤدية إلى تطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية في موعد أقصاه نهاية العام الحالي وبعد ذلك يتم الاتفاق على آلية متابعة تنفيذ مايقره مؤتمر الحوار الوطني.

ب. تحديد مهمة آلية التنفيذ.

1. متابعة إدخال قانون الانتخابات والاستفتاء إلى مجلس النواب والمضي في إجراء الانتخابات النيابية في موعدها المحدد في ابريل2011م طبقاً لما تم الاتفاق عليه والذي بموجبه تم تعديل المادة (65) من الدستور والتمديد لمجلس النواب الحالي لمدة سنتين ولمرة واحدة.

2. بناء الدولة اللامركزية.

3. تطوير النظام السياسي وتحقيق التوازن بين السلطات وتحقيق التنمية الاقتصادية والمتوازنة في انحاء الجمهورية والعدالة في تخصيص الموارد ولضمان تنفيذ كل ماسبق لابد من حل قانوني ودستوري فيما يتعلق بالتمديد لمجلس النواب وهذا في مجمله يعني الوصول الى الفراغ الدستوري وتعطيل عمل المؤسسات الدستورية.

رؤية قدمت لأحزاب اللقاء المشترك من أجل استئناف الحوار 31/ 1/ 2011م

بسم اللّه الرحمن الرحيم

- استئناف اللجنة الرباعية لاجتماعاتها.

- إيقاف الحملات الاعلامية وايقاف اي فعاليات او مهرجانات أو مسيرات من الجانبين وبما يكفل تهيئة الاجواء المناسبة لإنجاح الحوار.

- تضع اللجنة الرباعية برنامجاً وتستعين اللجنة بسكرتارية وفريق قانوني لصيانة مايتم الاتفاق عليه.

- فتح باب التسجيل للناخبين ولفترة زمنية محددة يتم الاتفاق عليها من الجانبين وبما يكفل تسجيل من بلغوا السن القانونية ولم يسجلوا من قبل وفي ضوء ذلك يتم تحديد الفترة التي يتم فيها تأجيل الانتخابات في ضوء رؤية قانونية.

- تشكيل لجنة فنية للانتخابات بنسبة (5.5) وتتولى كافة الجوانب الفنية المتصلة بالانتخابات وبما يكفل اجراءها في مناخات حرة ونزيهة وشفافة وبحيث تبقى لجنة القضاء هي الهيئة الاشرافية العليا.

- مراجعة قانون الانتخابات والاستفتاء من قبل لجنة مشتركة من الجانبين وفي حالة وجود اي نصوص تم الاتفاق عليها مسبقاً.

ورقة اللجنة الرباعية بعد تعديلها 20 / 10 / 2010م

بسم اللّه الرحمن الرحيم

أولاً: التأكيد على ان الحوار الوطني الشامل والمؤدي إلى تنفيذ البند أولاً من اتفاق فبراير2009م والذي ينص على اجراء تعديلات دستورية تؤدي إلى تطويرالنظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية هو المدخل السليم لإخراج البلد من الأزمات القائمة.

ثانياً: التأكيد على إجراء الاستفتاء على التعديلات الدستورية أولاً بعد ذلك يبدأ التحضير لإجراء الانتخابات النيابية بما في ذلك القائمة النسبية.

ثالثاً: من اجل الوصول الى ماسبق نقترح الإطار التالي:

أ-يقوم الحوار الوطني الشامل بإقرار الإصلاحات المؤدية إلى تطوير النظام السياسي والنظام الانتخابي بما في ذلك القائمة النسبية في موعد اقصاه نهاية العام الحالي وبعد ذلك يتم الاتفاق على آلية متابعة تنفيذ مايقره مؤتمر الحوار الوطني.

ب- تحدد مهمة آلية التنفيذ:-

1 - متابعة إدخال قانون الانتخابات والاستفتاء إلى مجلس النواب.

2 - متابعة تنفيذ الإصلاحات الدستورية والقانونية اللازمة لما يقره مؤتمر الحوار الوطني.

رابعاً: بعد إقرار هذا الإطار سوف تتم مناقشة واسعة للإصلاحات السياسية والانتخابات النيابية خلال الأيام القادمة للمواضيع التي سيناقشها مؤتمر الحوار الوطني ولا تتم الانتخابات النيابية إلا بعد الإستفتاء على هذه الإصلاحات.

خامساً: تنفيذاً لكل ما سبق وبعد إقراره من اللجنة المشتركة للحوار الوطني الشامل فلا بد من إيجاد حل دستوري وقانوني لمتابعة تنفيذ هذا الإطار وتقترح هيئة رئاسة الحوار الوطني أن تفوض اللجنة المشتركة هيئة رئاسة الحوار أو من تراه لمتابعة تنفيذ ذلك.

ورقة قدمت لأحزاب اللقاء المشترك

بسم اللّه الرحمن الرحيم

انطلاقاً مما تقتضيه المصلحة الوطنية ومن أجل تحقيق التوافق الوطني حول التعديلات الدستورية والحوار وإجراء الانتخابات النيابية القادمة بمشاركة كافة الاطراف السياسية في الساحة الوطنية..

نضع أمامكم المقترحات التالية:

أولاً: موضوع التعديلات الدستورية وبالذات فيما يخص المادة (112) إما أن تبقى الفترة الرئاسية سبع سنوات ولدورتين فقط او يتم تعديل فترة السبع الى خمس سنوات ولدورتين فقط وطبقاً لما ورد في البرنامج الانتخابي لرئيس الجمهورية.

ثانياً: بالنسبة للناخبين الذين لم يسجلوا من قبل فان أي مواطن بلغ السن القانونية الـ18 وحاصل على بطاقة شخصية تثبت ذلك فله الحق أن يسجل في السجل الانتخابي في المدة من 30 - 40 يوماً.

ثالثا: تضاف القائمة النسبية إلى مشروع التعديلات الدستورية ويبين القانون طريقة تنفيذها على أن يتم تطبيقها في الدورة الانتخابية بعد القادمة.

رابعاً: من أجل الوصول إلى حوار جاد ومسؤول يستمر الحوار الوطني عبر قادة الاحزاب السياسية وما يتم التوصل إليه يتم طرحه من قبلها على ممثليها في لجنة الحوار الوطني ومن ثم يأخذ طريقه إلى المؤسسات الدستورية لإقراره.

رؤية قدمت لأحزاب اللقاء المشترك من أجل استئناف الحوار بعد أن تم تقديم مشروع التعديلات الدستورية لمجلس النواب

1 - بالنسبة للحوار الوطني لامانع لدينا على أن يتم مع قادة الاحزاب المعترف بها ولكل حزب أن يتشاور مع من يريد.

2 - بالنسبة للتعديلات الدستورية من حق المعارضة ان تشارك في المناقشات الجارية واقتراح التعديل على ماهو معروض او الاضافة وما نختلف فيه يعرض للاستفتاء اثناء الانتخابات البرلمانية والاستفتاء على ماهو متفق عليه.

3 - بالنسبة للجنة العليا تبقى كما هي من القضاة وتشكل لجنة فنية حزبية بنسبة (5.5) تعمل تحت اشراف القضاة.

4 - بالنسبة للقائمة النسبية نقترح كإجراء مؤقت ان تضاف (100) مقعد يكون (44) منها للنساء و (56) للجميع وتجري الانتخابات لها بانتخاب تكميلي بعد الانتخابات البرلمانية بالتزامن مع انتخابات مجلس الشورى على أن يجري حوار حول نوع وآلية تنفيذ القائمة النسبية ويطبق في الانتخابات التالية.

5 - فتح السجل الانتخابي للذين بلغوا السن القانونية.